المنظومة
ALMANDUMAH

العنوان:	الاحتكار والأفعال الاحتكارية : دراسة تحليلية مقارنة في القانون الأمريكي والأوروبي والكويتي
المصدر:	مجلة الحقوق
الناشر:	جامعة الكويت - مجلس النشر العلمي
المؤلف الرئيسي:	الملحم، أحمد عبدالرحمن
مؤلفين آخرين:	الشمري، طعمة صعفك(عارض)
المجلد/العدد:	مج 21, ع 4
محكمة:	نعم
التاريخ الميلادي:	1997
الشهر:	ديسمبر
الصفحات:	211 - 215
DOI:	10.34120/0318-021-004-006
رقم MD:	75458
نوع المحتوى:	عروض كتب
اللغة:	Arabic
قواعد المعلومات:	IslamicInfo
مواضيع:	أوروبا، عرض وتحليل الكتب، القانون التجاري، الاحتكار، القانون المقارن، الولايات المتحدة الأمريكية، الكويت، المنافسة التجارية
رابط:	http://search.mandumah.com/Record/75458

© 2025 المنظومة. جميع الحقوق محفوظة.
هذه المادة متاحة بناء على الإتفاق الموقع مع أصحاب حقوق النشر، علما أن جميع حقوق النشر محفوظة. يمكنك تحميل أو طباعة هذه المادة للاستخدام الشخصي فقط، ويمنع النسخ أو التحويل أو النشر عبر أي وسيلة (مثل مواقع الانترنت أو البريد الالكتروني) دون تصريح خطي من أصحاب حقوق النشر أو المنظومة.

للإستشهاد بهذا البحث قم بنسخ البيانات التالية حسب إسلوب الإستشهاد المطلوب:

إسلوب APA

الملحم، أحمد عبدالرحمن، و الشمري، طعمة صعفك. (1997). الاحتكار والأفعال الاحتكارية: دراسة تحليلية مقارنة في القانون الأمريكي والأوروبي والكويتي.مجلة الحقوق، مج 21, ع 4، 211 - 215. مسترجع من http://search.mandumah.com/Record/75458

إسلوب MLA

الملحم، أحمد عبدالرحمن، و طعمة صعفك الشمري. "الاحتكار والأفعال الاحتكارية: دراسة تحليلية مقارنة في القانون الأمريكي والأوروبي والكويتي."مجلة الحقوقمج 21, ع 4 (1997): 211 - 215. مسترجع من http://search.mandumah.com/Record/75458

© 2025 المنظومة. جميع الحقوق محفوظة.
هذه المادة متاحة بناء على الإتفاق الموقع مع أصحاب حقوق النشر، علما أن جميع حقوق النشر محفوظة. يمكنك تحميل أو طباعة هذه المادة للاستخدام الشخصي فقط، ويمنع النسخ أو التحويل أو النشر عبر أي وسيلة (مثل مواقع الانترنت أو البريد الالكتروني) دون تصريح خطي من أصحاب حقوق النشر أو المنظومة.

الاحتكار والأفعال الاحتكارية

دراسة تحليلية مقارنة في القانون الأمريكي والأوروبي والكويتي*

تاليف
د.احمد عبدالرحمن الملحم
أستاذ القانون التجاري المساعد
كلية الحقوق - جامعة الكويت

مراجعة
د.طعمة صعفك الشمري
أستاذ القانون التجاري المساعد
كلية الحقوق - جامعة الكويت

يقع الكتاب في ٢٢١ صفحة من الحجم المتوسط، وقام الباحث بتقسيمه إلى فصلين كبيرين، وهو دراسة قانونية مقارنة للاحتكار والأفعال الاحتكارية في القانون التجاري الكويتي وقانون الولايات المتحدة الإمريكية المناهضة للاحتكار واتفاقية السوق الأوروبية المشتركة.

وتناول المؤلف موضوعاً يعد دون خلاف من أهم الموضوعات الحديثة والمعاصرة، والتي لم يسبق للفقه الكويتي والعربي أن تناولها بالدراسة والبحث المناسبين، خلافاً للفقه في الدول المتقدمة، كالولايات المتحدة الأمريكية ودول أوروبا الغربية، إذ أن الاحتكار عدو لدود ومناقض لحرية التجارة والمنافسة التجارية والعدالة الاقتصادية والاجتماعية.

فضلاً عن ذلك، فإن القضاء الكويتي والعربي لم يتصد للاحتكار كفعل ممنوع أو محرم مدنياً إلا نادراً وفي مناسبات قليلة جداً وكانت أحكامه مضطربة ومشوبة ببعض

(*) الناشر: لجنة التأليف والتعريب والنشر، مجلس النشر العلمي، جامعة الكويت، ١٩٩٧.

الغموض وعدم الفهم الوافي لأبعاد الاحتكار ومخاطره على الاقتصاد الوطني ومصالح المستهلكين، فضلاً عن خطورة ذلك على قيم المجتمع وأخلاقياته. وكذلك ينبغي أن يسجل بحق للدكتور أحمد الملحم فضل السبق لدراسة هذا الموضوع بجدية وجهد واضح مثمر بذله في دراسة القانون الكويتي التجاري حديث النشأة ومقارنة أحكامه بقوانين دولة اتحادية عملاقة ومتقدمة كالولايات المتحدة الأمريكية وقوانين مجموعة اقتصادية قوية ومهيمنة هي دول السوق الأوروبية المشتركة.

ابتدأ المؤلف دراسته بمقدمة قصيرة، ثم عرّج على فصلي الكتاب، ففي الفصل الأول، عرض المؤلف للمركز الاحتكاري بدراسة مستفيضة في القوانين الثلاثة التي تناولها في دراسته القيمة، وحاول الباحث أن يعرّف المركز الاحتكاري الذي يتمتع به التاجر، وأثر ذلك في حالة إساءة التاجر لاستغلال مركزه هذا على التجار المنافسين والمستهلكين. كما ميّز المؤلف بين الاحتكار المشروع والاحتكار غير المشروع، مؤكدا على أن الاحتكار في ذاته غير محظور غالباً.

وقد ركّز الباحث في دراسته على أحكام المادة الثانية من قانون شيرمان في الولايات المتحدة الأمريكية والمادة (٨٦) من اتفاقية السوق الأوروبية المشتركة والمادة (٦٠ مكرر ب) من القانون رقم ١٩٩٦/١٣ في شأن المنافسة غير المشروعة والاحتكار والتي أضيفت أحكامها إلى قانون التجارة (الكويتي) رقم ١٩٨٠/٦٨. وفي الوقت نفسه عرض الباحث لأحكام القضاء الأمريكي والأوروبي مقتدياً بطريقة البحث المتبعة لدى الفقه الأمريكي والإنجليزي، فضلاً عن الإشارة إلى الأحكام القضائية القليلة التي أصدرها القضاء الكويتي والمصري في مناسبات نادرة، فضلاً عن الإشارة إلى أن الفقه العربي تعرض إلى مفهوم الاحتكار أو أحكامه ضمن موضوعات عامة، كمصادر الالتزام، والحق في المنافسة المشروعة.

وأبرز الباحث دور القضاء الأمريكي في إزالة غموض النصوص التشريعية سواء من خلال تعريف الاحتكار وتحديد مفهومه أو بيان شروط تحقق الاحتكار المحظور أو الممنوع. ولم ينس الباحث أن يبين وجهة نظره في هذا الموضوع، مستعيناً بآراء الفقه والقضاء حول معيار تحديد المركز الاحتكاري.

وفي تناوله للمركز المسيطر (الاحتكاري) في القانون الأوروبي عرض الباحث بإفاضة للجانب التشريعي (م/٨٦) والجانب القضائي والفقهي، مبيناً أنه يحظر على التاجر إساءة استغلال ما يتمتع به من مركز مسيطر في القانون الأوروبي، وأثنى الباحث بشكل خاص على الدور الذي لعبته محكمة العدل الأوروبية في بلورة مفهوم المركز الاحتكاري المسيطر، والذي ينبغي النظر إليه من خلال المجال السلعي والجغرافي الذي يتمتع به التاجر.

وعند انتقال الباحث لدراسة مفهوم المركز الاحتكاري في القانون الكويتي أشار بحق إلى أن أحكام الاحتكار لم تكن قائمة تشريعياً قبل عام ١٩٩٦، إذ كان المعول عليه تشريعياً في محاربة الاحتكار قبل ذلك هو أحكام الإذعان المنصوص عليها في القانون المدني رقم ٦٧/ ١٩٨٠.

وبعد أن تناول المؤلف بعض المعايير التي كان يأخذ بها القضاء لبيان المركز الاحتكاري، أشار إلى حكم المادة (٦٠ مكرراً ب) من القانون رقم ١٣/١٩٩٦ التي أكدت على أن المركز الاحتكاري للتاجر يتحقق متى كان قادراً على التحكم في أسعار السلع والخدمات. وشرح الباحث هذا المفهوم شرحاً وافياً من خلال الأعمال التحضيرية لمشروع القانون ومذكرته الإيضاحية وأحكام القضاء، فضلاً عن الاستفادة من بعض المعايير والمفاهيم المالية والاقتصادية.

وتناول الباحث في الفصل الثاني الأفعال الاحتكارية أو إساءة استغلال المركز الاحتكاري في النظم القانونية الثلاثة التي تناولها في دراسته، فحدد ماهية الفعل المحظور على التاجر ارتكابه، وأشار إلى الخلاف القضائي والفقهي في الولايات المتحدة حول معايير تحديد مشروعية الفعل أو عدم مشروعيته، كمعيار الاستثناء ومعيار الضرر ومعيار الفعل في ذاته. وأشار الباحث إلى أن المقاطعة التجارية يمكن اعتبارها عملاً احتكارياً وفقاً للقانون الأمريكي، وبينَّ مفهوم المقاطعة وأثرها في الغير.

ولا شك أن اعتبار المقاطعة التجارية عملاً احتكارياً هو تطور وتوسع محمود في

محاربة الاحتكار بجميع صوره وأشكاله، ولا سيما إذا استبعدت منه المقاطعة غير التجارية.

وعرّج الباحث بعد ذلك إلى بيان صور الأفعال الاحتكارية في القانون الأوروبي من خلال رصدها وتحريمها، إذ استقر القضاء الأوروبي على أن إساءة استغلال المركز المسيطر يجب الوصول إليه من خلال مفهوم موضوعي يعتمد على رصد فعل التاجر وسلوكه دون النظر إلى شخصه.

ولا شك أن التجربة التشريعية والقضائية والفقهية الأمريكية والأوروبية وما تضمنته من مفاهيم ومعايير ومصطلحات - تجربة ثرية نحن في الكويت والأقطار العربية الأخرى في حاجة ماسة إليها، ولذلك فإن دراسة الدكتور أحمد الملحم أتت في وقتها المناسب، ولا سيما بعد التعديلات التشريعية التي أجريت على قانون التجارة الكويتي عام ١٩٩٦ لإضافة أحكام الاحتكار - لأول مرة - إلى أحكام هذا القانون، وهي أحكام تأثرت بدورها بتجربة تلك الدول المتقدمة.

واختتم الباحث الفصل الثاني بدراسة الفعل الاحتكاري في القانون الكويتي، إذ أن هذا الفعل يتحقق إذا أساء التاجر استغلال مركزه الاحتكاري على وجه غير مشروع في تعامله مع الغير وفقاً لأحكام المادة (٦٠ مكرراً ج)، وهذا الفعل يأخذ عدة صور أشارت هذه المادة إلى بعضها.

وحاول المؤلف أن يربط بين هذا الفعل الاحتكاري وكل من نظرية السبب في العقود وعيوب الرضا وعقد الإذعان ونظرية التعسف في الحق المنصوص عليها في القانون المدني، وذلك لبيان جوانب الاتفاق والاختلاف بينها.

وأنهى الباحث هذا الموضوع ببيان جزاء سوء استغلال المركز الاحتكاري في القانون الكويتي.

واختتم الباحث دراسته بخاتمة لخّص بها دراسته والنتائج التي وصل إليها.

والخلاصة، أن الباحث قام بدراسة مهمة وجادة، تؤكد حسن اختياره

لموضوعات البحث وسعة اطلاعه وحرصه على معالجة المسائل القانونية الحديثة المهمة، وقدرته على البحث العلمي، وسعة ثقافته القانونية، وصبره على تتبع المراجع رغم تناثرها، ولا سيما في اللغة الأجنبية. ولذلك فقد انتهى الباحث إلى إضافة علمية متخصصة مهمة لتعزيز المكتبة القانونية.